**القراءة من المصحف**

**فى صلاة القيام والتهجد**

**بقلم / دكتور محمد عبد السلام سالم**

**يتسائل بغض الناس عن حكم الصلاة مع القراءة من المصحق فى القيام والتهجدهل هى جائزة أم لا ؟**

**وكالعادة تجد كثيرين يتجرأون على الفتيا بغير علم وما يحملهم على ذلك ليس الحمية للدين بل للنفس وشهوة الظهور فى كثير من الاحيان !! وهناك فئة اخرى حسنة النية تفتى بناء على الاستحسان الشخصى ما يترتب عليه إضلال الناس وزعزعة قلوبهم وولادة جيل بعيد عن البحث العلمى المنصف غير النتحيز ومن اهم الكتب التى افردتلهذا الكلام بابا وتحدثت عن هذه القضية باستفاضة كتاب " المصاحف " لابى داود السجستانى سليمان الاشعث وكان كلامه فى هذا هو العمدة حتى ان الامام ابن حجر وصل من طريقه ما عقله البخارى فى باب امامة ذكوان لعائشة من المصحف فى شرحه للبخارى ( فتح البارى 2 / 185 ) ولم يقل واحد من العلماء ان القراءة من المصحف فى الصلاة حرام بل كان مدار كلامهم على الكراهة والاباحة ومن كره فعلل بعلل هى خارجة اصلا عن القراءة فى المصحف ذاتها وسنعرض فيما يلى لاهم ماجاء فى هذا الكتاب حول هذه المسألة**

**القائلون بالكراهة**

**ممن كره القراءة من المصاحف فى اثناء صلاة التهجد والقيام امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه وسعيد بن المسيب ومجاهد ووافق فيه شيخه النخمى وسويد بن خنظلة البكرى وابى عبد الرحمن السلمى وقد دارت كراهتهم حول كون القراءة من المصحف تشبها باهل الكتاب واذا كان مع الامام او المصلى شىء من القران يقوم به ليله فلا يقرأ من الصحف وزاد الامام ابو حنيفة علة اخرى هى كثرة تحركه فى الصلاة بل قال وتفسد به الصلاة قال السرخسى فى المبسوط ( 1 / 201 ) ولابى حنيفة رحمه الله تعالى طريقان : احدهما ان حمل المصحف وتقليب الاوراق والنظر فيه والتفكر فيه ليفهم عمل كثير وهو مفسد للصلاة كالرمى بالقوس فى صلاته وعلى هذا الطريق يقول : إذا كان المصحف موضوعا بين يديه او قرأ بما هو مكتوب على المحراب لم تفسد صلاته اما كونه تشبها بأهل الكتاب فليس كل تشبه باهل الكتاب ينكر : قال الشافعى كما ذكره بأهل الكتاب يذكر قال الشافعى كما ذكره صاحب المبسوط " مانهينا عن التشبه بهم فى كل شىء فإذا نأكل كما تأكلون " اما ما تعلل به من قال ان من معه شيئا من القرآن فليقرأ فى المصحف ان اراد خصوصا ان كان ذلك اجمع لقلبه بحيث يفرغ قلبه فى يتشاغل عن القراءة بما بعدها خاصة اذا كان غير متقن او لم يجد خلفه من بصوب له ان اخطأ واما تعليل ابى حنيفة بفساد صلاته من كثرة حركته فهذا وان كان كذلك فلا بأس به لانه تحرك لمصلحة الصلاة وإلا فإن كون المصحف على الحامل لا يكاد معه صاحبه يتحرك خاصة مع الطباعة الحديثة وماهى عليه من الجودة والاتقان ووضوج الخط والشكل فلا يحتاج معه الانسان الى كثير حركة بل قد بل يحتاج الى الحركة اصلا**

**القائلون بالجواز**

**والقائلون بالجواز هم عائشة والحسن وقال ابن شهاب لم يزل الناس يفعلون ذلك منذ كان الاسلام وابن شهاب من اعلم الناس باحوال اهل المدينة ومن علماء التابعين المشهود له بالفضل والعلم والتحرى وقال الامام مالك لا بأس به إذا اضطر الانسان اليه وقال بالجواز الشافعى ومحمد وابو يوسف وعلل ابو يوسف ومحمد جواز القراءة على هذا النحو بأن النظر فى المصحف عبادة**

**كذلك قالا بجوازه الامام البخارى حيث قال الحافظ فى كتاب فتح البارى ( ج2 / ص 185 ) فى باب إمامة العبد والمولى وكان ذكوان يؤم بعائشة فى المصحف وقد استدل بذلك على جواز قراءة المصلى من المصحف**

**والخلاصة ان القراءة من المصحف فى صلاتى القيام والتهجد لم يقل احد بتحريمها ولا بكراهتها لذاتها وانما من قال بالكرهة ذكر علتين**

**الاولى ان فيها تشبه بأهل الكتاب**

**الثانية تكثر معه الحركة ويشغل عن الصلاة**

**والعلة الاولى ارى انها ضعيفة اذ ليس كل ما يفعله اهل الكتاب يكون مكروها عندنا وانما كان ذلك من العلماء على سبيل المبالغة فى المخالفة**

**اما العلة الثانية فإنها منتقبة اصلا لما عليه طباعة المصاحف من الجودة والاتقان وهو يقرأ ولا يحتاج حتى لان يحرك الصفحات**